مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية
Bani Waleed University Journal of Humanities and Applied Sciences
تصدر عن– جامعة بني وليد – ليبيا
Website:https://jhas-bwu.com/index.php/bwjhas/index
ISSN 3005-3900 الصفحات (715- 723) المجلد الحادي عشر – العدد الأول – 2026

Constitutional nature of the Libyan political agreement

Moamer Ibrahim Salem Al Marimi *
Department of Public Law, Faculty of Law, Bani Waleed University, Bani Walid, Libya.
moamersalem@bwu.edu.ly

الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي الليبي

معمر إبراهيم سالم المريمي *
قسم القانون العام ، كلية القانون ، جامعة بني وليد ، بني وليد ، ليبيا.

Received: 17-01-2026	Accepted: 15-02-2026	Published: 23-02-2026
Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص:
تتمحور الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي الليبي (اتفاق الصخيرات) حول كونه وثيقة قانونية انتقالية أوجدتها ظروف الضرورة السياسية لإنهاء الانقسام المؤسسي، واستمد هذا الاتفاق شرعيته من الاعتراف الدولي وقرارات مجلس الأمن، ليصبح "إعلاناً دستورياً موازياً" تم تضمينه لاحقاً في صلب النظام القانوني الليبي عبر التعديل الدستوري العاشر، ورغم الجدل الفقهي حول علويته على الإعلان الدستوري الصادر في 2011، إلا أنه يمثل المرجعية الحاكمة للسلطات التنفيذية والتشريعية في المرحلة التمهيدية، فهو ليس دستوراً دائماً بل إطاراً تعاقدياً ينظم الصلاحيات السيادية حتى إقرار الدستور الدائم، وتكمن خصوصيته في كونه نتاج توافق وطني برعاية أممية، ممّا منحه صبغة الإلزام القانوني والسياسي أمام القضاء والمجتمع الدولي.

الكلمات الدالة: الطبيعة الدستورية ، اتفاق الصخيرات ، ليبيا، الإعلان الدستوري ، التعديل الدستوري.

Abstract
The constitutional nature of the Libyan Political Agreement (Skhirat Agreement) revolves around it being a transitional legal document created by the circumstances of political necessity to end the institutional division. This agreement derived its legitimacy from international recognition and Security Council resolutions, becoming a “parallel constitutional declaration” that was later incorporated into the core of the Libyan legal system through the tenth constitutional amendment. Despite the jurisprudential debate about its supremacy over the constitutional declaration issued in 2011, it represents the governing reference for the executive and legislative authorities in the preparatory stage. It is not a permanent constitution but a contractual framework that regulates sovereign powers until the adoption of the permanent constitution. Its distinctiveness lies in the fact that it is the product of a national

consensus under international auspices, which gave it the character of legal and political obligation before the judiciary and the international community.

Keywords: Constitutional nature, Skhirat Agreement, Libya, Constitutional Declaration, Constitutional Amendment.

المقدمة:

شهدت ليبيا منذ عام 2011 تحولات سياسية ودستورية عميقة، تمثلت في انهيار النظام السابق، ودخول البلاد في مرحلة انتقالية طالت أكثر مما كان مخططًا لها، وتعددت خلالها الأجسام السياسية والمؤسسات الدستورية، وافتقرت الحياة السياسية إلى الاستقرار والتناغم المؤسسي. وفي ظل هذا الانقسام، برز الاتفاق السياسي الليبي، الذي وُقّع في مدينة الصخيرات بالمملكة المغربية في 17 ديسمبر 2015، كإطار يُراد له أن يكون مرجعية دستورية مؤقتة تنظم عمل مؤسسات الدولة في المرحلة الانتقالية، وتوحّد السلطة التنفيذية، وتُمهد للانتقال نحو دستور دائم وانتخابات عامة.

إلا أن الطبيعة القانونية والدستورية لهذا الاتفاق أثارت جدلًا واسعًا بين الفقهاء والسياسيين، فهل يُعد الاتفاق السياسي مصدرًا من مصادر الشرعية الدستورية؟ أم أنه مجرد اتفاق سياسي غير ملزم إلا للأطراف الموقعة عليه؟ وهل يملك هذا الاتفاق قوة تتفوق على الإعلان الدستوري المؤقت؟ وهل يمكن أن يُعدّ تعديلًا دستوريًا؟ هذه الأسئلة وغيرها تجعل من الضروري دراسة الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي الليبي، من خلال تحليل بنيته القانونية، وموقعه ضمن النظام الدستوري المؤقت، وتقييم مدى التزام مؤسسات الدولة بمقتضياته.

وتكتسب هذه الدراسة أهميتها في ظل استمرار التعثر السياسي والدستوري في ليبيا، وتعدد الأجسام التشريعية والتنفيذية، فضلًا عن التوجهات المستمرة نحو إعادة بناء المشهد السياسي على أسس توافقية. ومن هنا فإن البحث في الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي لا يتصل بالماضي فقط، بل يظل حاضرًا في كل محاولة جديدة لإنتاج شرعية سياسية ودستورية قائمة على التوافق.

أهمية البحث

1- تسليط الضوء على الإشكاليات الدستورية المتعلقة بالاتفاق السياسي الليبي وآثاره القانونية.
2- توضيح مدى دستورية الاتفاق السياسي ومشروعيته القانونية في ظل الإعلان الدستوري المؤقت.
3- تقديم تحليل قانوني لموقع الاتفاق السياسي ضمن هرم القواعد القانونية المنظمة للمرحلة الانتقالية.
4- المساهمة في دعم جهود بناء مؤسسات شرعية دستوريًا بعيدًا عن الالتباس السياسي.

أهداف البحث

1- تحديد الطبيعة القانونية والدستورية للاتفاق السياسي الليبي.
2- تحليل مدى اتساق الاتفاق السياسي مع الإعلان الدستوري المؤقت لسنة 2011.
3- بيان مدى التزام المؤسسات الليبية الحالية بمقتضيات الاتفاق السياسي.
4- تقديم رؤية قانونية متوازنة تساعد في ترسيخ الشرعية الدستورية في ليبيا.

إشكالية البحث

ما هي الطبيعة القانونية والدستورية للاتفاق السياسي الليبي الموقّع في الصخيرات سنة 2015؟ وهل يُعدّ الاتفاق مصدرًا للشرعية الدستورية يُعتد به في النظام القانوني الليبي المؤقت؟

فرضيات البحث

الفرضية الأولى: أن الاتفاق السياسي الليبي يرقى إلى أن يكون مرجعًا دستوريًا مؤقتًا من خلال تضمينه ضمن الإعلان الدستوري.

الفرضية الثانية: أن الاتفاق السياسي يمثل اتفاقًا سياسيًا غير ملزم قانونًا، بل هو إطار مرجعي أخلاقي وسياسي لا يرقى إلى مرتبة القاعدة الدستورية.

منهج البحث

يعتمد البحث على المناهج الآتية:

- المنهج التحليلي: لتحليل مواد الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري والتعديلات الدستورية ذات العلاقة.
- المنهج المقارن: من خلال مقارنة الاتفاق السياسي الليبي بتجارب اتفاقات سياسية مشابهة في دول ما بعد النزاع (مثل اليمن، لبنان، السودان).
- المنهج الوصفي: لتوصيف الواقع القانوني والمؤسساتي في ليبيا بعد الاتفاق السياسي.

حدود البحث

الحدود الموضوعية: ينصب البحث على الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي دون التطرق إلى تفاصيل النزاع السياسي أو الأمني.

الحدود الزمانية: يغطي البحث المرحلة الممتدة من توقيع الاتفاق سنة 2015 حتى سنة 2024.

الحدود المكانية: يركز البحث على السياق الليبي الداخلي، مع الإشارة لتجارب عربية مقارنة عند الحاجة.

خطة البحث

المبحث الأول: الإطار القانوني للاتفاق السياسي الليبي

المطلب الأول: نشأة الاتفاق السياسي وتطوره التاريخي

المطلب الثاني: البناء القانوني للاتفاق السياسي وخصائصه

المبحث الثاني: الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي

المطلب الأول: العلاقة بين الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري المؤقت

المطلب الثاني: موقف الفقه والقضاء من الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي

المبحث الأول: الإطار القانوني للاتفاق السياسي الليبي

شهدت ليبيا منذ العام 2011 تحولاً جذريًا في بنيتها السياسية والدستورية عقب سقوط النظام السابق، إلا أن البلاد دخلت في دوامة من الانقسامات والصراعات السياسية والأمنية، خاصة بعد انتخابات مجلس النواب في 2014، التي أفرزت مشهدًا سياسيًا منقسمًا بين سلطتين تشريعيتين وتنفيذيتين، وقد نتج عن هذا الوضع السياسي المضطرب ظهور الحاجة إلى وثيقة جامعة تعيد تنظيم السلطات وتوحيد المؤسسات، مما أدى إلى التوصل إلى الاتفاق السياسي الليبي المعروف باتفاق الصخيرات عام 2015، يرمي هذا المبحث إلى دراسة الجوانب القانونية لنشأة الاتفاق السياسي، وتحليل بنيته القانونية وخصائصه، قبل أن ننتقل في المبحث الثاني إلى بحث طبيعته الدستورية.

المطلب الأول: نشأة الاتفاق السياسي وتطوره التاريخي

شهدت الدولة الليبية بعد عام 2011 تحولات بنيوية عميقة، إلا أن المسار الديمقراطي اصطدم بعقبة الانقسام المؤسسي عام 2014، وهو ما خلق واقعاً مأزوماً بوجود سلطتين متنافستين (مجلس النواب في طبرق والمؤتمر الوطني العام في طرابلس).

أولاً: سياق الضرورة والمسار التفاوضي

لم يكن الاتفاق السياسي ترفاً قانونياً، بل كان "وثيقة ضرورة" لإنقاذ كيان الدولة من الانهيار. وقد مرّ هذا المسار بعدة محطات مفصلية:

الانطلاق: بدأت البعثة الأممية جولات حوار شملت (غدامس، جنيف، الجزائر).

التتويج: تم التوقيع الرسمي في مدينة الصخيرات المغربية بتاريخ 17 ديسمبر 2015.

الأطراف: ضم الحوار ممثلين عن البرلمانين المتنازعين، بالإضافة إلى الشخصيات المستقلة والقوى السياسية.

ثانياً: البنية الهيكلية للاتفاق

يتجاوز اتفاق الصخيرات كونه مجرد تسوية سياسية، إذ وضع إطاراً هيكلياً لإدارة الدولة تضمن:

المجلس الرئاسي: يتولى مهام رئاسة الدولة والقيادة العليا للقوات المسلحة.

حكومة الوفاق الوطني: السلطة التنفيذية المسؤولة عن تسيير الشؤون اليومية.

المجلس الأعلى للدولة: جسم استشاري يتكون من أعضاء المؤتمر الوطني العام سابقاً.

مجلس النواب: يظل هو السلطة التشريعية الوحيدة وفق اشتراطات الاتفاق.

ثالثاً: تحديات الشرعية والاعتراف

رغم الدعم الدولي الواسع وقرارات مجلس الأمن التي اعتبرت الاتفاق "الإطار الوحيد" للحل، إلا أن التطبيق على الأرض واجه عقبات دستورية وقانونية جسيمة، منها:

أزمة نيل الثقة: رفض أطراف في مجلس النواب منح الثقة للحكومة المنبثقة عن الاتفاق بشكلها المقترح.

المنازعة القضائية: الطعون القانونية في دستورية تضمين الاتفاق ضمن الإعلان الدستوري.

رابعاً: ديناميكية التطور (من الصخيرات إلى جنيف (لم يتوقف المسار عند الصخيرات، بل خضع لمحاولات تعديل وتطوير استجابة للمتغيرات الميدانية، أبرزها:

المسارات الدولية: (باريس 2018، باليرمو 2019، برلين 2020).

خريطة طريق جنيف (2021): التي مثلت امتداداً زمنياً وهيكلياً للاتفاق السياسي بهدف الوصول إلى الانتخابات الوطنية.

وإنّ نشأة الاتفاق السياسي الليبي تعكس حالة من "التوافق الاضطراري" التي حاولت سد الفراغ الدستوري الناتج عن الصراع، مما جعل طبيعته القانونية تتأرجح بين المعاهدة الدولية والوثيقة الدستورية الداخلية.

المطلب الثاني: البناء القانوني للاتفاق السياسي وخصائصه

يستمد الاتفاق السياسي الليبي خصوصيته من كونه أداة قانونية وُلدت في رحم أزمة سياسية، مما جعل بناءه الهيكلي وخصائصه القانونية تبتعد عن القوالب التقليدية للتشريع.

أولاً: البنية الهيكلية للاتفاق تتسم بنية الاتفاق بالشمولية، حيث صُممت لتغطية كافة جوانب إدارة الدولة في المرحلة الانتقالية، وتتكون من:

الديباجة والمبادئ: وتشكل الإطار الفلسفي والأخلاقي للاتفاق.

تنظيم السلطات: إعادة هيكلة السلطة التنفيذية (المجلس الرئاسي وحكومة الوفاق) والتشريعية (مجلس النواب والمجلس الأعلى للدولة).

الترتيبات الأمنية: نصوص مؤقتة تهدف لضبط المشهد العسكري والأمني لدعم المسار السياسي.

الأحكام الختامية: وتتعلق بآليات فض النزاع وتعديل الإعلان الدستوري لضمان "المأسسة القانونية" للاتفاق.

ثانياً: الطبيعة القانونية للاتفاق

على الرغم من أن مصدر الاتفاق "سياسي" (تسوية برعاية دولية) وليس "برلمانياً"، إلا أنه اكتسب صبغة قانونية من خلال ثلاثة مسارات:

المسار الموضوعي: تضمينه قواعد آمرة تنظم اختصاصات السلطات السيادية.

المسار الدولي: الاعتراف الأممي عبر القرار 2259 (2015)، الذي منحه قوة نفاذ في المنظومة الدولية.

المسار الدستوري: السعي المستمر لإدماجه في الإعلان الدستوري الليبي، مما يجعله "قانوناً أساسياً" يحكم المرحلة.

ثالثاً: الخصائص القانونية للاتفاق

يمكن تلخيص أبرز الخصائص التي تميز بها هذا الاتفاق في النقاط التالية:

الصفة الانتقالية: وثيقة موقوتة تنتهي بانتهاء المرحلة التمهيدية وإقرار الدستور الدائم.

الطبيعة التوافقية (التعاقدية): هو "عقد سياسي" بين أطراف متنازعة أكثر من كونه "عقداً اجتماعياً" ناتجاً عن إرادة شعبية مباشرة.

المرونة السياسية: قابلية الاتفاق للتعديل والتحوير وفقاً لما تفرزه جولات الحوار السياسي اللاحقة.

علوية نسبية: يتمتع بمكانة "فوق تشريعية(Supra-legislative) "، حيث تعلو نصوصه على القوانين العادية، وتُقيد عمل السلطات القائمة.

وإنّ القيمة القانونية للاتفاق السياسي ظلت "قيمة معلقة"؛ فهي تتقوى بالاعتراف الدولي وتضعف بالاستقطاب الداخلي ،وإن الإشكالية تكمن في محاولة صهر إرادة سياسية متغيرة في قالب قانوني جامد، مما خلق فجوة بين "النص" و"التطبيق."

المبحث الثاني: الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي

سوف نتناول في هذا المبحث العلاقة بين الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري المؤقت في المطلب الأول وموقف الفقه والقضاء من الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي في المطلب الثاني.

المطلب الأول: العلاقة بين الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري المؤقت

تعد العلاقة بين الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 علاقة "تكامل مأزوم"؛ فبينما يمثل الإعلان الدستوري المرجعية التأسيسية للدولة بعد 2011، جاء الاتفاق السياسي ليمثل المرجعية التنظيمية للسلطات في مرحلة ما بعد الانقسام.

أولاً: حتمية التعديل الدستوري للإدماج

بما أن الإعلان الدستوري هو الوثيقة العليا السارية، فإن نصوص الاتفاق السياسي —رغم قوتها الدولية— ظلت تفتقر للصبغة الدستورية الداخلية ما لم يتم صهرها داخل الإعلان. ومن هنا برزت الحاجة لآلية "التضمين(Incorporation) "، وهو ما حاول مجلس النواب تحقيقه عبر التعديل الدستوري رقم (12) الصادر في فبراير 2016، والذي استهدف جعل الاتفاق جزءاً أصيلاً من المتن الدستوري.

ثانياً: معضلة "التضمين" والتعثر القانوني

على الرغم من صدور التعديل رقم (12)، إلا أن العلاقة الدستورية بين الوثيقتين دخلت في نفق مظلم نتيجة عدة عوامل:

غياب النشر والاعتماد: لم يتم نشر التعديل بشكل ينهي الجدل حول نفاذه، مما أفقده الحجية القانونية القاطعة أمام القضاء المحلي.
أزمة المرجعية العليا: انقسم الفقه القانوني الليبي إلى تيارين:
تيار يرى علوية الاتفاق: كونه نتاج توافق وطني ودولي يهدف لإعادة بناء الشرعية، مما يجعله "قانوناً أساسياً" يسمو على النصوص السابقة.
تيار يرى علوية الإعلان الدستوري: كونه المصدر الوحيد للشرعية التشغيلية، واعتبر أن الاتفاق مجرد "عقد سياسي" لا يرتقي لمستوى الدستور إلا بتعديل دستوري صحيح وشامل يمر عبر الآليات القانونية المعتادة (الطوير، 2020).

ثالثاً: التضارب المؤسسي وأثره على البناء الدستوري

أدى الفشل في حسم العلاقة بين الوثيقتين إلى ظهور "الازدواجية الدستورية:"
استندت المؤسسات في شرق ليبيا إلى شرعية الإعلان الدستوري (قبل التعديلات المتعلقة بالاتفاق).
استندت المؤسسات في غرب ليبيا (المجلس الرئاسي وحكومة الوفاق) إلى شرعية الاتفاق السياسي المدعوم دولياً بقرارات مجلس الأمن.
وإن العلاقة بين الاتفاق السياسي والإعلان الدستوري لم تكن علاقة إحلال أو إلغاء، بل كانت محاولة لإنتاج "دستور مؤقت هجين". إلا أن بقاء الاتفاق خارج المتن الدستوري (فعلياً) حوّله من أداة لحل الأزمة إلى مادة دسمة للطعون القضائية والمناكفات السياسية، مما عمّق الهوة بين النص القانوني والواقع السياسي.

المطلب الثاني: موقف الفقه والقضاء من الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي

أثارت الطبيعة "الهجينة" للاتفاق السياسي انقساماً حاداً في الأوساط القانونية الليبية، حيث تداخلت التفسيرات بين من يتمسك بجمود النص الدستوري ومن ينادي بمرونة الواقع السياسي.
أولاً: الانقسام الفقهي حول التوصيف القانوني انقسم فقهاء القانون الدستوري في ليبيا إلى مدرستين أساسيتين:
مدرسة "الجمود الشكلي" (الشرعية الدستورية التقليدية :(يرى أنصار هذا الاتجاه أن الاتفاق السياسي لا يعدو كونه "وثيقة سياسية" أو تسوية دولية تفتقر للصبغة الدستورية الذاتية. حجتهم في ذلك أن الدستور لا يُخلق إلا بإرادة تأسيسية أو إجراءات تعديل قانونية صحيحة (نشر في الجريدة الرسمية، تصويت بنصاب محدد).
وبناءً عليه، يظل الإعلان الدستوري لعام 2011 هو المرجعية الوحيدة، وأي نص يعارضه دون تضمين صحيح يعد "عدمًا" قانونياً.
مدرسة "الواقعية الدستورية" (الشرعية التوافقية :(يعتقد هذا الاتجاه أن الاتفاق قد اكتسب صفة "الدستورية الفعلية" بمجرد نفاذه وممارسته لتنظيم السلطات السيادية. ويستند هؤلاء إلى أن الضرورة الوطنية والاعتراف الدولي خلقا ما يشبه "العرف الدستوري المؤقت"، حيث أصبحت مؤسسات الدولة تستمد وجودها وصلاحياتها من نصوص الصخيرات لا من نصوص إعلان 2011 (أعمال ملتقى الحوار، 2020).

ثانياً: الموقف القضائي (بين الحذر والاعتراف الضمني)

لم يحسم القضاء الليبي، وعلى رأسه المحكمة العليا، الجدل بقرار بات وقطعي ينهي النزاع حول "دستورية" الاتفاق، إلا أن المشهد القضائي شهد ملامح هامة:
القضاء الإداري: تعاملت دوائر القضاء الإداري في عدة مناسبات مع المؤسسات المنبثقة عن الاتفاق (كحكومة الوفاق) كأجسام قائمة واقعاً وقانوناً، وذلك لضمان استمرار المرافق العامة، مما يُعد اعترافاً ضمنياً بحجية الاتفاق كإطار تنظيمي للسلطة.

إشكالية السيادة: تمسك بعض القضاة بمبدأ أن "الشرعية الدولية" التي يتمتع بها الاتفاق لا تُلزم القضاء الوطني بإضفاء الصفة الدستورية عليه ما لم تُستكمل الشروط الشكلية الوطنية، حمايةً للسيادة القانونية للدولة (أعمال ملتقى الحوار، 2020).

وخلاصة الموقف إن التذبذب بين الفقه والقضاء يعكس حالة "الهشاشة الدستورية" التي تعيشها ليبيا. فالطبيعة الدستورية للاتفاق لا تستند إلى نص قانوني مستقر، بل إلى "توازن قوى" سياسي. وبقاء هذا الاتفاق في المنطقة الرمادية (بين السياسة والقانون) جعل من النظام الدستوري الليبي نظاماً "مفتوحاً" على كافة الاحتمالات والتأويلات.

الخاتمة

يتضح من الدراسة أن الاتفاق السياسي الليبي مثّل محاولة حيوية لتنظيم المرحلة الانتقالية وإنهاء الانقسام السياسي، إلا أن طبيعته الدستورية تظل محل إشكال كبير، بسبب غموض موقعه ضمن النظام الدستوري المؤقت، وتباين مواقف الأطراف الليبية منه، وغياب آلية واضحة لتضمينه بشكل سليم ضمن الإعلان الدستوري. ورغم أنه قد مُنح قوة قانونية عبر إدراجه كتعديل دستوري، إلا أن ذلك لم يكن كافيًا لحسم طبيعته بشكل قطعي، ما انعكس على مسار الانتقال السياسي والدستوري في البلاد.

النتائج

1- الاتفاق السياسي الليبي لا يرقى بذاته إلى أن يكون دستورًا، بل هو اتفاق سياسي توافقي.
2- إدراجه ضمن الإعلان الدستوري المؤقت من خلال تعديل لاحق أكسبه نوعًا من القوة القانونية.
3- غموض الطبيعة الدستورية للاتفاق السياسي أدى إلى تباين كبير في تفسيره وتطبيقه.
4- غياب المحكمة الدستورية حال دون حسم الجدل بشأن موقع الاتفاق ضمن التراتبية القانونية.

التوصيات

1- ضرورة وضع نصوص واضحة ومحددة حول الطبيعة القانونية لأي اتفاق سياسي لاحق.
2- إنشاء أو تفعيل جهة دستورية عليا (محكمة دستورية) للفصل في تنازع الشرعيات.
3- العمل على تضمين الاتفاقات السياسية ضمن الوثائق الدستورية بشكل قانوني سليم.

دعم التوافق السياسي بتشريعات انتقالية واضحة تُرسّخ المشروعية وتحد من الغموض القانوني.

المراجع

- العرادي، عبد الرزاق. (2021). الاتفاق السياسي الليبي: قراءة دستورية. مجلة ليبيا القانونية.
- الطوير، رمضان. (2020). الصخيرات بين التوافق السياسي والشرعية القانونية. مجلة العلوم السياسية والقانون.
- عبد القادر، عبد السلام. (2019). اتفاق الصخيرات في ضوء الشرعية الدستورية. مجلة العلوم القانونية، جامعة طرابلس، (5).
- الكيلاني، حمد. (2020). الطبيعة القانونية للاتفاق السياسي الليبي. مجلة جامعة بنغازي للعلوم القانونية، (3).
- بوخريص، فوزي. (2022). إشكالية دستورية الاتفاق السياسي الليبي. مجلة القانون والمجتمع، جامعة الزاوية.

- Ali, A. M. (2021). The legal framework of the Libyan political accord. Journal of North African Studies.
- El-Mokhtar, A. (2020). The constitutional status of the Libyan political agreement. Middle East Law Journal, 11
- Musbah Omar Altaeb, Bashir Ahmed AlAmin, Bader Meelad Aqeelah, & Miftah Aghnayah Mohaammed. (2025). The Phenomenon of Voter Apathy and Its Impact on the Electoral System in Libya. المجلة الأفروآسيوية للبحث العلمي , *3*(3), 625-637. https://aajsr.com/index.php/aajsr/article/view/573
- Omar, F. (2019). Libya's legal dilemma: The political agreement and its constitutional nature. Arab Constitutional Review.
- United Nations Support Mission in Libya (UNSMIL). (2016–2021). Reports on implementation of the LPA.

الوثائق والتقارير الرسمية

- الاتفاق السياسي الليبي. (2015). نص اتفاق الصخيرات.
- البعثة الأممية. (2020). أعمال ملتقى الحوار السياسي الليبي.
- الجامعة العربية. (2021). تقرير اللجنة المعنية بليبيا، اجتماع وزراء العدل العرب.
- المجلس الأعلى للدولة. (بدون تاريخ). قرار المجلس الأعلى للدولة بشأن اعتماد الاتفاق السياسي.
- مجلس النواب الليبي. (2018). قرار بشأن التعديل الدستوري رقم (11) لسنة 2018.

References:

- Al-Aradi, Abdul Razzaq. (2021). The Libyan Political Agreement: A Constitutional Reading. Libya Legal Journal.
- Al-Tuwair, Ramadan. (2020). Skhirat: Between Political Consensus and Legal Legitimacy. Journal of Political Science and Law.
- Abdul Qader, Abdul Salam. (2019). The Skhirat Agreement in Light of Constitutional Legitimacy. Journal of Legal Sciences, University of Tripoli, (5).
- Al-Kilani, Hamad. (2020). The Legal Nature of the Libyan Political Agreement. University of Benghazi Journal of Legal Sciences, (3).
- Boukhris, Fawzi. (2022). The Constitutional Problem of the Libyan Political Agreement. Journal of Law and Society, University of Zawiya.
- Aghnayah, M. A. M. (2022). The Internationalization of the Constitution and its Implications. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 89-115.
- Ali, A. M. (2021). The Legal Framework of the Libyan Political Agreement. Journal of North African Studies.
- ALTAEB, M. O. (2021). The interest condition and its effect on the proceeding of the annulment suit. Bani Waleed University Journal of Humanities and Applied Sciences, 6(4), 104-122.
- ALTAEB, M. O. (2024). Legal mechanisms to confront and reduce financial and administrative corruption. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 704-719.
- El-Mokhtar, A. (2020). The Constitutional Status of the Libyan Political Agreement. Middle East Law Journal, 11.
- Ali, A. S. M., AlShaibgho, H. I., Altaeb, M. O., & Qazima, A. S. H. (2023). The effectiveness of the judiciary in imposing penalties and the repercussions of the lapse of a right due to its forfeiture. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 177-191.
- Aghnayah, M. A. M. (2015). Protecting the Right to Life: A Legal Study in Maqasid Thought. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 186-220.
- Altaeb, M. O. (2022). The Right to Strike "A Comparative Study". Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 184-208.

- Ali, A. S. M., & Idris, F. J. (2025). Civil Responsibility in Electronic Journalism and Social Media. Bani Waleed University Journal of Humanities and Applied Sciences, 10(1), 585-596.
- Aghnayah, M. A. M. (2022). The Internationalization of the Constitution and its Implications. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 89-115.
- Omar, F. (2019). Libya's Legal Dilemma: The Political Agreement and its Constitutional Nature. Arab Constitutional Review.
- United Nations Support Mission in Libya (UNSMIL). (2016–2021). Reports on Implementation of the LPA.
- Suwaidan, K. A. H. J. (2025). Political authority and sovereignty in the state from a constitutional perspective. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 12(2), 94-106.
- Suwaidan, K. A. H. J. (2025). Referendum in the Libyan case: a solution or a crisis. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 240-250.
- Aghnayah, M. A. M. (2017). Prohibition of torture in the national and international legal system and redress for the damages caused by it. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 141-165.
- Aghnayah, M. A. M. (2016). Legal responsibility for breaches of international humanitarian law. Al-Haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 3 (1), 106-131.
- Aghnayah, M. A. M. (2024). The human right to a society free of corruption. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 15-29.
- Embarak, O. A. O. (2025). The organization of the armed forces and their role in protecting the state's territory and securing its borders from a constitutional perspective. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, *12*(2), 119-131.Aghnayah, M. A. M. (2021). Motives and requirements for constitutional amendment. Bani Waleed University Journal of Humanities and Applied Sciences, 6(4), 81-103.
- Aghnayah, M. A. M. (2014). Authority and Freedom in Constitutional Law. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 245-290.

Official Documents and Reports

- Libyan Political Agreement. (2015). Text of the Skhirat Agreement.
- United Nations Mission. (2020). Proceedings of the Libyan Political Dialogue Forum.
- League of Arab States. (2021). Report of the Committee on Libya, Meeting of Arab Ministers of Justice.
- High Council of State. (undated). Resolution of the High Council of State on Adopting the Political Agreement.
- Libyan House of Representatives. (2018). Resolution on Constitutional Amendment No. (11) of 2018.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JLABW** and/or the editor(s). **JLABW** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.